

بشركي ما ثبت لدي ما ذكر من البيع وقبض الثمن باقرار البايعين  
وذكر في هذه حصة الفقير الى رحمة من عفي وسقط عنه عبد الرحمن بن عبد الله  
الورقي طابا عيها بن جعفر خادم الشرف المنق في البرقي المحرر  
بن علي الخليفة



بإذن الله الرحمن الرحيم

موجبه هو انما اشترى الرجل حسين بن سليمان الـ معراج لنفسه من جناب الـ  
جل عذبه عبد الرحمن بن جمعان البايع عن نفسه وبوكالة مشافهة عن اخيه  
راشد وذلك جميعه وجملة المحرك المعلوم بينهم الكاين في سوق القيس من المحرق  
من البصرة بحد قبلة الطريق وشمالا مخزن راشد بن راشد بن راشد بن راشد بن راشد  
وجنوباً مخزن راشد بن حسين بحال منه حد حوق وتابع ولا حق ارض وبنوا  
وسقف وباب وجليط وطريق وكل حق وحد ذلك داخل فيه او خارج عنه  
او غير منه او ينسب اليه شرعاً عرفاً وذكرك بعد الرية المعتبة من المتواقدين  
له بشئ شرعاً قدره وعدة مائة مائة مقبوضه قبضها البايع له ولا فيه فبر  
ية ذمة المشتري براهية قبض واستيفاً حق بيعاً صحياً شرعياً وشراء محرراً  
عياً بايجاب وقبول وتخلية واخلاقاً بفصلاً لا ثنيا فيه ولا خيار ولا اكره  
ولا الجاء ولا اجبار بل بالطوع والرضاء والاختيار فتمت جبه صار المبيع المذكور  
كورا مالاً ومالكاً للمشتري المذموم يتصرف فيه كتحصنه في الاملاك ولم يبق للبائع  
ولا لاخيه في المبيع ولا في ثمنه حق ولا مستحق ولا دعوا ولا طلب بوجه ما و  
لا سبب حرره في محرم عاشوراء سنة ١٢٩١ هـ بمهرته صلى الله عليه وعلى آله وصحبه  
سلم يشهد بذلك الرجل هارون بن الشيخ والرجل عبد العزيز بن محمد  
به فيحان وتوفي بالله شهيداً او الحمد وحده